

القرار رقم/٥٤/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦ وتعديلاته
وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.
وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٣) للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١١/٤

يقرر ما يأتي:

المادة ١- الموافقة على تخفيض نسبة ٥٠٪ من رسم الخدمات الجامعية للطلاب أبناء الشهداء فقط المقبولين في الدراسات العليا وفق مفاضلة التعليم الموازي.

المادة ٢- لا يعد هذا القرار نافذاً إلا بعد صدور القرار الوزاري ونشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٣- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٠١٣/١١/٤

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد يحيى معلا